

قانون الاستثمار الجديد: الإعلان عن بيع وطن

سعد داود قرياقوس

■ اثار القرار الذي اعلنته وزير المالية حول امكانية المستثمرين الاجانب في العراق في التملك ردود افعال سلبية على الصعيدين الوطني والعالمي. ويبدو ان هذه المعايير النقدية دفعت سلطات الاحتلال لإعادة النظر في بعض تصوراتها، فتحثب الأمر الإداري (39) الصادر عن سلطة الاحتلال / التحالف / في التاسع عشر من سبتمبر (أيلول) تحديد نسبة ضريبية الدخل والضريبة المفروضة على أرباح الشركات العراقية والأجنبية التي سبق أن حددها الوزير والمستشارون الأمريكيون بـ 15٪.

وسنحاول في هذا المقال تحليل تلك التسهيلات مستندين على تصريحات وزير المالية العراقي والمسؤولين الأمريكيين المشاركين في الندوة التي نظمتها صندوق النقد الدولي في دبي مؤخراً.

سنحاول في هذا المقال تقديم عرض نقدي لأهم فقرات /الفرمان الاستثماري/ مستندين على النص الرسمي للأمر الإداري (39)، وتسليط الضوء على الجوانب الخطرة وأبعادها الاقتصادية والاجتماعية. وسنطرح بعض التساؤلات المشروعة عن الدوافع الحقيقية لإصداره. أشرنا في القسم الأول إلى أن المقال سيتكون من قسمين، إلا أن أهمية الموضوع وخطورة القرار الجديد وتزامن صدوره مع عرض بعض المسؤولين الاقتصاديين العراقيين تصوراتهم عن أهمية الاستثمار الاجنبي، وعن الملامح المستقبلية للاقتصاد العراقي، استوجبت عرضاً أشمل، وبالتالي الحاجة إلى قسم ثالث.

تتيح قراءة متمعنة لفقرات هذا الأمر للقارئ ملاحظة فجوات وبنود غير متوازنة وإجحاف كبير للمستثمر والمستهلك العراقي. والأهم ملاحظة خطورة التسهيلات الاستثمارية المقدمة للأجانب على الأمن الاقتصادي للعراق وسيادته الوطنية.

1. تبين المادة (2) الأسباب الموجبة لإصدار الأمر الاستثماري الجديد تناقضاً ومغالطة واضحة، فالفقرة تنص على أن الهدف الأساس لإصداره يتمثل في /تشجيع وحماية رفاه ومصالحه العراق العامة عن طريق تشجيع الاستثمار الاجنبي من خلال حماية حقوق وملكية المستثمرين الاجانب في العراق..../ إلا أن تحليل فقراته يعكس بشكل جلي تركيزه على حماية حقوق المستثمر الاجنبي وإخلاقاً بحقوق الجانب العراقي باستثناء بعض الفقرات التي وفرت حماية جزئية، إلا أنها تضمنت في الوقت نفسه فقرات تسمح للانتفاخ حولها وإبطال مفعولها.

2. تمنح المادة (4) المستثمر الاجنبي الحق في إقامة استثمارات أجنبية في العراق بدون سقف استثماري، ويشروط تفضيلاً لا تقل عن

تلك الممنوحة للمستثمر العراقي. الإشكال في هذه المادة يكمن في المساواة غير العادلة وغير المتكافئة بين حقوق المواطنين العراقيين وحقوق المستثمرين الاجانب بشكل يضع المستثمر العراقي في موقع تنافسي ضعيف. إن لجميع الدول الصناعية بما فيها الولايات المتحدة مؤسسات مالية متخصصة في تقديم إعانات وتسهيلات ائتمانية لشركاتها الوطنية لدعم موقعها التنافسي وزيادة حصصها التسويقية. هذه الإعانات مصحوبة بالقدرات المالية والتقنية للشركات الأجنبية يقابلها عدم توفر مثل هذه البرامج الداعمة في العراق تضع المستثمر العراقي في موضع تنافسي ضعيف، إن لم تدفعه لمغادرة السوق كلياً!

الغريب، أن الإدارة الأمريكية، الجهة المشرفة للأمر الإداري الجديد لا تطبق معايير المساواة بين المستثمر الاجنبي والمنتج الأمريكي، بل على العكس تماماً، فهي في دأب مستمر لحماية المنتج المحلي الأمريكي عن طريق خلق العوائق التجارية ورفع نسب التعريفات الجمركية وتعقيد الشروط والمقاييس ورفع نسب الضرائب المفروضة على الاستثمارات الأجنبية.

3. نصت الفقرة (2) من المادة (6) على حق المستثمر الاجنبي في إقامة المشاريع الاستثمارية في كافة أنحاء العراق بدون أية ضوابط أو محدودات جغرافية. هذه الحرية المطلقة في اختيار الموقع الاستثماري قد تفرز مستقبلاً تبعات وإشكالات اجتماعية وسياسية، لا بل قد تشكل انتهاكاً لأعراف وتقاليد عربية وإسلامية متعارف عليها! فاستناداً إلى هذه الفقرة، قد تترأى الاستثمارات الأجنبية ومن ضمنها الإسرائيلية على سبيل المثال، إنشاء مشاريع ترفيهية أو مصانع لإنتاج المشروبات الكحولية في إحدى مدن العراق المقدسة، ومع ذلك، لا يتمكن العراق قانونياً من منع ذلك!

4. عرضت فقرات المادة (7) العراق لكل إشكال الاستباحة الاقتصادية. وهي تشكل إلى جانب فقرات المادة (8) أخطر ما ورد في هذا /الفرمان الاستثماري/. استناداً إلى فقرات هذه المادة، فإن للمستثمر الاجنبي حرية التحويل الخارجي الفوري لأرصدة العملات الأجنبية والعراقية الناتجة عن استثماراته ومن ضمنها الأرباح والأسهم والسندات ومردودات البيع وعوائد تصفية المشاريع وتحويل الملكية والفوائد ومدفوعات العمالة والأجور الإدارية، بالإضافة إلى إمكانية التحويل لأسباب أخرى بموافقة وزارة التجارة.

من الواضح أن الهدف من منح هذه التسهيلات المالية تشجيع تدفق رأس المال والاستثمار الاجنبي إلى العراق ولا سيما في ظل عجز المصادر الوطنية عن توفير رأس المال اللازم لعملية النهوض الاقتصادي. ومن هنا، فإن الاستثمارات الأجنبية قد تكون البديل الطبيعي لتغطية الطلب الاستثماري وبإستطاعتها /ضمن شروط معينة/ أن تلعب دوراً إيجابياً في دفع عجلة نمو الاقتصاد العراقي. إلا أن ذلك لا يبرر التفرقة بالمصالح الوطنية الثابتة لتغطية فجوات استثمارية آتية.

إن السماح للمطلق للاستثمارات الأجنبية بتحويل أرباحها بدون أية ضوابط أو جدولة سيحرم الاقتصاد العراقي من فوائد تراكم رأس المال الضروري للنمو الاقتصادي. فالقانون الجديد لا يتضمن أية محفزات تشجع المستثمر الاجنبي لإعادة تدوير الأرباح المحققة من نشاطاته الاستثمارية داخل العراق.

إن أخطر أبعاد هذا القانون الاستثماري الذي يفتح أبواب العراق للمستثمرين والمضاربين الاجانب تتمثل في إمكانية تحويل العراق إلى مركز عالمي لعمليات غسل الأموال /تبييض الأموال/ فحرية الاستثمارات الأجنبية المطلقة وحرية التحويل الخارجي وإنشاء المصارف الأجنبية وفقدان الرقابة المالية على نشاطات المصارف الأجنبية من

إن هذا القانون بفقراته صفقة سيتمتع بأرباحها المستثمرون الأمريكيون ووكلاؤهم العراقيون، وسيعاني من خسائرها شعبنا المحتل وأجياله القادمة

جزاء إلغاء سلطة البنك المركزي العراقي على مراقبة المصارف وفقاً لقانون البنك الجديد المزمع إعلانه قريباً، ستساعد مجتمعة على جعل العراق مرتعاً لعمليات غسل الأموال.

5. توجي فقرات المادة (8) بحرص المشرع على حماية مصالح العراق. إلا أنها في تقديري أكثر فقرات الأمر الإداري خطورة على مصالح العراق وسيادته. الفقرة (1) تتضمن عبارة: /بعد التاريخ الذي يلي هذا الأمر، لا يُسمح للمستثمرين الاجانب، وتحت أية ظروف شراء حقوق التصرف والانتفاع من العقارات

الخاصة.../ بشكل عام، فإن الفقرة أعلاه توجي بعدم السماح للمستثمر الاجنبي حيازة أصول عقارية. إلا أن فحصاً دقيقاً للفقرة، يفرز النقطتين التاليتين:

ا. من المبادئ المتعارف عليها أن القوانين والتشريعات لا تتضمن عبارات لا دلالة لها. ورود عبارة: /بعد تاريخ توقيع الأمر./ يمكن تفسيرها بأن إجراءات تحويل الملكية الحاصلة قبل تاريخ نفاذ الأمر الإداري في 2003/9/19، مستثناة من أحكام هذا الأمر. المسلم به أن القوانين العراقية لم تسمح لغاية يوم 2003/4/9، بالملكية الأجنبية على الإطلاق. فما هي الصفقات غير المشمولة بهذا الأمر الإداري؟ ومن هم الباعة والمشترون؟ والأهم، من هم سماسرة تلك الصفقات؟ وآية أراضٍ بيعت ولمن؟ أسئلة مشروعة، إلا أننا لا نتوقع رداً عليها.

ب. الفقرة أعلاه تشير أيضاً بغموض إلى حصر المنع بعقارات الملكية الخاصة. والسؤال، هل تسري أحكام المادة على الملكية العامة، أو ما يطلق عليها في العراق: /الأراضي الأميرية/؟

أناحت الفقرة (2) المادة (8) للمستثمر الاجنبي حق استئجار الأصول العقارية لمدة لا تتجاوز أربعين عاماً قابلة للتديد. وتوجي هذه الفقرة أيضاً بحرص المشرع على حماية الممتلكات العقارية من الاستحواذ الاجنبي! إلا أنها قد تشكل تناقضاً ذكياً وخبيثاً على استثناء قطاع المعادن، ومنها النفط من الملكية الأجنبية المنصوص عليها في فقرة (1) من المادة (6). فباستطاعة المستثمر الاجنبي استئجار أصول عقارية ولأجل طويلة في مناطق ذي قيمة اقتصادية كتلك التي تتواجد فيها كميات تجارية من النفط أو المعادن الأخرى. ومن ثم استثمار هذه الأراضي وإعادة بيعها إلى العراق بمبالغ باهظة. إن الأمر الإداري موضوع البحث لا يتضمن آلية تعالج هذه

الفجوة، لذا، لحماية حقوق العراق الوطنية، يتطلب الأمر معالجتها بعدم السماح للاستثمارات الأجنبية استئجار الأراضي الواقعة ضمن الحارة الجيولوجية- النفطية للعراق، وأن يتضمن قانون الاستثمار مواد قانونية تتيح للجانب العراقي إلغاء عقود الاستئجار في حال اكتشاف النفط أو آية ثروة معدنية فيها، وكذلك أن تتضمن عقود الاستئجار فقرة واضحة تمنح المستأجر حق استخدام ظاهر العقار /الأرض/ وليس ما في باطنها كما هو العرف السائد في معظم الدول.

لذا، لحماية حقوق العراق الوطنية، يتطلب الأمر معالجتها بعدم السماح للاستثمارات الأجنبية استئجار الأراضي الواقعة ضمن الحارة الجيولوجية- النفطية للعراق، وأن يتضمن قانون الاستثمار مواد قانونية تتيح للجانب العراقي إلغاء عقود الاستئجار في حال اكتشاف النفط أو آية ثروة معدنية فيها، وكذلك أن تتضمن عقود الاستئجار فقرة واضحة تمنح المستأجر حق استخدام ظاهر العقار /الأرض/ وليس ما في باطنها كما هو العرف السائد في معظم الدول.

6. إن جميع التشريعات الاقتصادية تأخذ في الاعتبار تأثيراتها المباشرة وغير المباشرة في جميع القطاعات والوحدات الاقتصادية. والأهم، دراسة تأثيرها في الطبقة العاملة، الشريحة الاجتماعية الأكبر في أي بلد بما فيه العراق. إلا أن هذا الأمر الإداري يخلو تماماً من آية ضوابط تحمي العمالة العراقية وتضمن مستوى معاشي جيد للفرد العراقي.

7. إن آية حسم النزاعات المنصوص عليها في المادة (10) لا تتضمن آية ضوابط أو أسس ثابتة لحسم الخلافات المستقبلية بين الجانبين العراقي والاجنبي، بل إن النص الوارد يُسم بالغموض، ويشير بشكل عام إلى إمكانية لجوء الطرفين إلى آية اتفاقية تعالج مسألة النزاع بين الأطراف، كما تمنح هذه المادة الطرفين حق اختيار آية اتفاقية تعالج آية التسوية في القانون العراقي دون تحديد.

هذه المعالجة الناقصة لا تضمن حقوق الطرف العراقي في ظل الفجوة الكبيرة بين إمكانيات الطرفين وتعقيدات القوانين الدولية التي صيغت أصلاً من الدول الصناعية الكبرى لحماية مصالحها. كما أن العراق في ظل غياب المؤسسات وإلغاء القوانين الوطنية ليس في وضع يتيح له التفاوض مع الشركات الأمريكية بقدراتها الفنية والقانونية المعروفة، وبالتالي حماية مصالحه الوطنية. إن توقيت إصدار هذا القانون والارتجال الواضح في إعداده سيؤديان إلى خسارة العراق مكاسب اقتصادية كبيرة.

8. لا يتضمن الأمر الإداري ما يشير إلى ربط الاستثمارات الأجنبية بمتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية للعراق. حالة عدم الارتباط هذه قد تؤدي إلى قيام ثنائيات اقتصادية ونشوء صناعات وطنية، بل لخدمة الأهداف الربحية للمستثمرين الأجانب.

إن الفجوات والمخاطر المشار إليها أعلاه، تسمح لنا اعتبار التسهيلات الواردة في الأمر الإداري 39 الخاص بالاستثمارات الأجنبية ترفيلاً بمصالح العراق وفرواته المادية والبشرية، وأن هذا القرار المجحف يدفع العراق قسراً لمجزرة الاستثمارات الأجنبية، ويقود الاقتصاد العراقي إلى مطبات واختناقات ستعمق اختلالاته الهيكلية. إخضاع بنود هذا القرار الارتجالي وفقراته لتحليل مالي والاقتصادي والسياسي الموضوعي، سيؤكد كونه صفقة خاسرة للعراق. صفقة سيتمتع بأرباحها المستثمرون الأمريكيون ووكلاؤهم العراقيون، وسيعاني من خسائرها شعبنا المحتل وأجياله القادمة. المطلوب من العراقيين جميعاً، مهما تقاطعت مواقفهم السياسية أو تبعادت، رفض هذا القرار المشبوه. قرار بيع العراق والوطن والهوية.

الشعب العراقي المنهك في حاجة للدعم لا لدفع فواتير جرائم صدام

والقضية يجب حلها هناك أيضاً، ومهما كان الأمر فعلى مجلسنا الانتقالي عدم إعطاء تعهدات رسمية لأية دولة بدفع التعويضات. أما إذا رفع بريريم صوته بهذا الشأن، والتصريح باستغرابه لأن يدفع العراق الذي يبلغ الدخل السنوي للفرد فيه نحو 800 دولار تعويضات لدول يزيد الدخل السنوي للفرد فيها عن ذلك عشر مرات وذلك عن حرب عارضها جميع أعضاء مجلس الحكم والوزراء العراقيين، فهذا موقف يجب تبنيه ولكن في مفاوضات ودية مع جميع الدول المعنية. كما يجب في الوقت نفسه المطالبة مع دول التحالف بالعمل في المجال الدولي لحذف أو تقليص مبالغ التعويض. وعلى كتابنا ومخفقينا عموما الدعوة بإصرار ومثابرة لإلغاء التعويضات جملة وتفصيلاً.

وإذا كانت حجة الدول العربية، وحجج بعض أعضاء الكونغرس الأمريكي، هي ما سوف يرد للعراق من عائدات النفط، فإن تقديرات الباحثين والمختصين العراقيين والأجانب تبرهن بالأرقام على استحالة تسديد العراق لمجموع تكاليف إعادة البناء والديون والتعويضات حتى لو وصل إنتاج النفط العراقي وتسويقه إلى الحد الأقصى قبل مرور عقدين من السنين أو أكثر. ولا يجهل أحد أن إنتاج نفطنا هو في بداية مرحله، ناهيك عن عمليات التخريب الصدمية للأبنية من وقت لأخر.

إن مطلب عدم دفع التعويضات وإلغاء الديون أو تخفيضها وتأجيلها لما بعد عودة العافية لاقتصادنا، هو مطلب شرعي وعادل، وهو يخدم في نهاية المطاف جميع من يريد الخير للعراق وشعبه المنهك.

المبادرة لوقف المطالبة بالتعويضات وحذف أو تقليص الديون، وتأجيلها حتى عودة العافية للعراقيين واقتصادهم المنهار، لكان يضرب المثل الرائع لبقية الدول العربية والدول الأخرى، كفرنسا وروسيا وألمانيا التي تدعي الحصر على الشعب العراقي. ومثل هذا الموقف الشجاع والمضحى سيكون له تأثير كبير على مسار العلاقات بين العراق الجديد والكويت، الذي كانت فضائياته الوحيدة بين الفضائيات العربية في النقل الأمين لوقائع الحرب وما بعدها.

أما عن دول عربية أخرى فقد جمد الأردن أموال العراق التي نهبها صدام وفضلنا عن ذلك يطالب بتعويضات تبلغ ما فوق العشرين ملياراً. وجمد لبنان مئات الملايين. فهل هو عقاب للعراقيين لسقوط صدام وتهليلهم لذلك؟! ومصر تواصل نرف جلود العراقيين ومص دماهم. وهكذا دواليك. إن كل عربي منصف لا يد ويقر بأن هذه المواقف العربية سلبية، مثلما تدان مواقف الأكرتية العظمى من النخب العربية من العراقيين قبل الحرب ولحد اليوم. وأرى أن على مجلس الحكم أن يقوم بمبادرات دبلوماسية هادئة مع بعض هذه الدول، ولا سيما الكويت، لكي تعيد النظر في الموضوع، حيث ليس من المصلحة اليوم موقف المجابهة حول القضية لا سيما والقرار متخذ في مجلس الأمن



عزيز الجلال

أعضاء الكونغرس. في مثل هذا الوضع نجد عددا من الدول العربية المعنية هي في المقدمة من المطالبين بالتعويضات من العراق!! فمصر مثلا قبضت حتى ما قبل عامين أكثر من ملياري دولار، وهناك دول بتروولية غنية كالسعودية والكويت. صحيح أن بعضها يقدم مساعدات غذائية جيدة للعراقيين، ولكن استمرار المطالبة العربية بالتعويضات الهائلة من شعب منهنك وغالبية في مستوى الفقر، يعتبر خاطئا جدا. والحقيقة أن المستحقين للتعويض هم الإخوان الكويتيون. ونعرف جميعا كم عانى الكويت في شعبا ودولة من غزو صدام ونهبه وقتله في الكويت، وما فعله بالأسرى الكويتيين. هذا معروف لشعبنا. كما نعرف أن الكويت كان بين قلة نادرة من الدول التي دعمت قوى المعارضة العراقية للنظام الدموي المهزوم، وكذلك الموقف المشرف من الحرب على صدام. وهذه مواقف لا يمكن غير تحيتها وتقديرها. غير أن مطالبة العراقيين بالتعويض عن جرائم صدام وفي وضع اقتصادي مترد، يجب إعادة النظر فيها لا /خضوعا لضغط أمريكي/ بل كمساعدة كبيرة للشعب العراقي، الذي يجب ألا دفع تعويضات لضحاياهم وعائلاتهم، ومن سقطوا موقين بسبب الحروب ولا سيما عائلات المقابر الجماعية. واعتقد أنه لو بادر الكويت لاتخاذ

ورد في تقرير دولي صدر قبل أيام أن هناك ما يزيد على 13 مليون عراقي يعانون من الفقر. وقد صدر التقرير عن منظمة الأغذية والزراعة الدولية التابعة للأمم المتحدة الفاو وعن برنامج الأغذية العالمي. وقال التقرير انه في الوقت الذي ثمة خطر المجاعة، فإن عدة ملايين من العراقيين يعانون من سوء التغذية المزمن، بمن فيهم نحو 100 ألف لاجئ وحوالي 200 ألف مشرد داخل البلاد. أما حالة الأمهات والأطفال في جنوب العراق والوسط فهي موضع قلق خاص، في حين تم القضاء على ظاهرة سوء التغذية في المحافظات الكوردستانية. وبموجب تقارير المؤسسات الدولية، كما يرد في بحث الدكتور مهدي الحافظ وزير التخطيط، تبلغ تكاليف إعادة إعمار العراق لوضعه على منصة الانطلاق واستعادة دوره الاقتصادي الدولي والاقليمي بحدود 100 مليار دولار للأعوام 2004 - 2007. ويقول بول بريريم إن مجمل ديون العراق تبلغ نحو 200 مليار دولار مع نحو 98 مليار دولار على شكل تعويضات عن حرب الخليج الثانية والبالغة 40 مليارا سد منها 15 مليارا. وكان معدل الدخل السنوي للفرد العراقي عام 1980، 4660 دولارا واليوم هو في حدود 800 دولار. وبينما كان فائض احتياطي النقد الأجنبي والذهب 40 مليار سنة 1980 بينما هو اليوم مدين بالأرقام الخيالية.

وفي الوقت الراهن تخصص الولايات المتحدة وحدها مبالغ بعشرات المليارات للعراق، ليس فقط للنفقات العسكرية بل وكذلك للبنى التحتية العراقية، وبسبب ذلك هناك شبه أزمة بين الإدارة الأمريكية وعدد كبير من